

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجُمهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ الْمُتَحَدَّةُ

# الْجَرَائِيدَةُ الْعَامَّةُ

(العدد ٣٤) الصادر في يوم الاثنين ١٥ شعبان سنة ١٣٧٨ - ٢٣ فبراير (شباط) سنة ١٩٥٩ (السنة الثانية)

## محتويات العدد

### رقم الصفحة

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٧٩ لسنة ١٩٥٩ بشأن الترخيص لموظفي عام سابق في العمل  
بأحدى شركات المساهمة

١ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٩

١ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٥٩ بالاتفاق مشروع تنمية المراكب  
بالصحراء الغربية بوزارة الزراعة في إقليم مصر

٢ قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٩ بتعيين السيد / عمر عبد الحميد دواز

٢ مديرًا لمشروع تنمية المراكب بالصحراء الغربية

### قرر :

مادة ١ - يرخص للسيد صالح أحد المحاكم في العمل بشركة تأم  
الاسكندرية والرمل (تحت الحراسة) طبقاً للحكم المسادة ٩٦ من القانون  
رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية  
مصدر رئيس الجمهورية في ٢١ جادى الآخرة سنة ١٣٧٨ (أول يناير ١٩٥٩)  
حال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٧٩ لسنة ١٩٥٩

ب شأن الترخيص لموظفي عام سابق في العمل  
بأحدى شركات المساهمة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٥٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة  
بشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسماء والشركات ذات المسؤوليات  
المحدودة والتراخيص المطلقة له ؛

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٨ لسنة ١٩٥٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى للعلوم ؛

وعل القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى للعلوم ،  
وعل القانون رقم ٢٤٣ لسنة ١٩٥٦ بشأن المركز القومي للبحوث ،  
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٥٧ لسنة ١٩٥٨ بربط ميزانية مشروعات  
تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ ،  
وعل ما أرته مجلس الدولة ،

**قرر :**

- مادة ١ - يلعن مشروع تنمية المراى بالصحراء الغربية  
بوزارة الزراعة .
- مادة ٢ - تخصم نفقات هذا المشروع حتى نهاية السنة المالية  
١٩٥٩/١٩٥٨ من ميزانية مشروعات تنمية الإنتاج القومي .
- مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به في إقليم  
مصر من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٦ شaban سنة ١٣٧٨ (١٤ فبراير ١٩٥٩) .

حال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩٦ لسنة ١٩٥٩

تعيين السيد / عمر عبد الحميد دراز مديرًا للمشروع تنمية المراى  
بالصحراء الغربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت

وعل القرار الجمهوري رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٥٩ بـاللحاق مشروع تنمية  
المراى بالصحراء الغربية بوزارة الزراعة ،

**قرر :**

- مادة ١ - من السيد / عمر عبد الحميد دراز الذي كان يشغل وظيفة  
سكرتير عام معهد الصحاري المصري مديرًا للمشروع تنمية المراى بالصحراء  
الغربية وذلك لمدة الباقة من العقد المبرم بينه وبين مجلس الإنتاج القومي  
 بتاريخ ١٨ أغسطس سنة ١٩٥٥ المبينة في العقد المذكور ، على أن تخصم  
بعكافاته وقدرها ١٥٠٠ جنيه (ألف وخمسمائة جنيه) سنويًا على ميزانية  
مشروع تنمية الإنتاج القومي للسنة المالية ١٩٥٨/١٩٥٩ ، (فرع ٥  
تحسين المراى) .

- مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وي العمل به إقليم مصر  
من تاريخ نشره ما

صدر براسة الجمهورية في ٦ شaban سنة ١٣٧٨ (١٤ فبراير ١٩٥٩)

حال عبد الناصر

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٥٨ في شأن سرمان  
القانون رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بإنشاء المجلس الأعلى للعلوم في الإقليم المصري  
على الإقليم السورى وتعديل بعض أحكامه ،  
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢٦٠ لسنة ١٩٥٨ بشأن كيفية  
تشكيل المجلس الأعلى للعلوم ،  
وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٤٥ لسنة ١٩٥٨ بتعيين رئيس  
المجلس الأعلى للعلوم ،

**قرر :**

مادة ١ - عين السيد الدكتور عبد الفتاح اسمااعيل عضواً متفرغاً  
وسكرتيراً عاماً للمجلس الأعلى للعلوم .

مادة ٢ - عين السادة الآتية أسماؤهم أعضاء غير متفرغون بالمجلس  
الأعلى للعلوم بصفتهم الشخصية .

(١) الدكتور وليم سليم حا .

(٢) « محمد كامل حسين .

(٣) « عبد اللطيف بدر الدين .

(٤) « الدكتور حسين سعيد .

(٥) « عزت مرشدان .

(٦) الأستاذ محمد محمد مطاوع .

(٧) الدكتور رياض عبد الحميد حجازى .

(٨) « حسن حمدى .

(٩) « أحمد مصطفى أحمد .

مادة ٣ - عل رئيس المجلس الأعلى للعلوم تفيذه هذا القرار، وي العمل به  
من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر براسة الجمهورية في ٦ شaban سنة ١٣٧٨ (١٤ فبراير ١٩٥٩)

حال عبد الناصر

### قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٥٩

باللحاق مشروع تنمية المراى بالصحراء الغربية  
بوزارة الزراعة في إقليم مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعل القانون رقم ٥٤٢ لسنة ١٩٥٣ بـالدمج مجلس فؤاد الأول الأهلى  
للبحوث ومعهد فؤاد الأول للصحراء في المجلس الدائم لتنمية  
الإنتاج القومي ،